

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ثانوية حمдан خوجة "المشرية"

مديرية التربية لولاية العامة

المستوى : 2 تسيير و اقتصاد

امتحان الفصل الثاني

المدة : 02 ساعة.

الشعبة : تسيير و اقتصاد

اختبار في مادة : القانون

الجزء الأول : (06 نقاط)

السؤال الأول : (02 نقاط)

عرف الاسم واذكر خصائصه (بدون شرح).

السؤال الثاني : (04 نقاط)

تعرف أهلية الوجوب بأنها صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.

1- ما الفرق بين أهلية الأداء وأهلية الوجوب.

2- ماهي أنواع الجنسية وكيف يتم اكتسابها.

الجزء الثاني : (06 نقاط)

السند:

محمد وعلاء ونبيل إخوة يبلغ نبيل من العمر 6 سنوات وعلاء 14 سنة و محمد 35 سنة وهو يمارس مهنة الحمامنة ، في ذمة هذه العائلة مؤسسة لصنع الألبسة كان يديرها أبوهم السيد عثمان ولكن بعد أن بلغ سن 65 سنة أصبح بمرض اعترى جزء من عقله فأفقده التمييز كليا وأصبح غير قادر على ابرام الصفقات القانونية واتخاذ القرارات ما أثر سلبا على تعاملاته مع الموردين والزبائن فصدر قرار بالحجر عليه من طرف المحكمة ما جعل ابنه محمد ينوب عنه في كل التعاملات الاقتصادية.

المطلوب: انطلاقا من السند واعتتمادا على ما درست:

- 1- حدد نوع الأهلية التي يتمتع بها كل من محمد وعلاء ونبيل والسيد عثمان بعد مرضه ؟
- 2- حدد نوع ودرجة القرابة بين الأبناء وأبيهم ونوع القرابة بين الأبناء فيما بينهم ؟
- 3- هل المرض الذي أصاب السيد عثمان يعتبر من عوارض أو موانع الأهلية ؟ عرفه.
- 4- بين أثر القرابة في الوضعية بين محمد وأبيه.

الجزء الثالث : (08 نقاط)

الوضعية:

حسب نص الجريدة الرسمية العدد 50 الصادرة بتاريخ 25 ذو القعدة 1437هـ الموافق لـ 28 غشت 2016 للفصل الأول-الشروط المطلوبة في الناخب-

المادة 3: "يعد ناخبا كل جزائري وجزائرية بلغ من العمر ثمانى عشرة (18) سنة كاملة يوم الاقتراع وكان ممتتعا بحقوقه المدنية والسياسية ولم يوجد في احدى حالات فقدان الأهلية المحددة في التشريع المعمول به".

العمل المطلوب:

من خلا نص المادة وعلى ضوء ما درست:

1- ما هو الحق المذكور في الوضعية السابقة؟ عرفه. ومن يتمتعون بهذا الحق دون غيرهم في المجتمع الجزائري.

2- حدد أركان الحق معتمدا على نص المادة.

3- ما هي الحالات التي تسقط هذا الحق؟ حددتها .

4- اذا تمعن الشخص الطبيعي بمجموعة من الحقوق في بلده فما هي الواجبات المطالب بها ؟

الأستاذ بن يونس طاهر - بالتفقيق -